

2020

من وزير المالية

إلى

الموضوع : حول نسبة الأداء على القيمة المضافة المطبقة على توريد تجهيزات ومعدات لفائدة بلديات.

المرجع : مكتوبكم بتاريخ 10 ماي 2016.

لقد ذكرتم بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنكم قمتم بعقد صفقتين مع بلديتي سوسة و صفاقس خلال سنة 2015 تتعلق بتوريد التجهيزات والمعدات التالية:

- بالة كنس متعددة الوظائف

- 6 عربات ذات ثلاث عجلات

- جرار مجهز بحاوية أمامية حمولة 1.5 طن.

كما ذكرتم أن عملية توريد وتسليم التجهيزات والمعدات تمت خلال سنة 2016، وأن مصالح الديوانة رفضت منح الإمتياز الجبائي، كما رفضت المؤسسات البلديتين الترفيع في ثمن الصفقتين على أساس شهادات الإعفاء المتحصل عليها خلال سنة 2015.

وطلبتم توضيحات حول النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة للصفقتين المذكورتين.

وجوابا يشرفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام العدد 20 من الفقرة I من الجدول "ب" جديد الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة تخضع للأداء المذكور بنسبة 6 %، ابتداء من غرة جانفي 2016، عمليات توريد المعدات والتجهيزات التي ليس لها مثل مصنوع محليا الصالحة لتنظيف المدن وجمع ومعالجة الفضلات وتعبيد الطرقات والمحافظة على المحيط من طرف الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية البلدية أو لحسابها والمضبوطة بالقائمة عدد I الملحقة بالأمر عدد 1164 لسنة 1999 المؤرخ في 24 ماي 1999.

وعلى هذا الأساس، وباعتبار أن التجهيزات والمعدات الموردة من قبل شركتكم غير مدرجة بالقائمة عدد I المذكورة فإنها تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% وذلك بصرف النظر عن تاريخ توريدها.

وتقبلوا سيدي، فائق عبارات الإحترام والتقدير.

والسلام

عن وزير المالية وتفويض منه

المدير العام  
للدراسات والتشريع الجبائي

الإمضاء: سهام بوشديري نسمية